

هذا هو الحق في العلم على ما ذكره في المتن  
 في قوله من غير علم العلم من شأنه العلم لا يخرج الإجماع والبيعة عن الاعتقاد  
 بل هو لا يشترط العلم إنما يقال فيها من شأنه العلم خلاف عدم العلم  
 وخرج بقوله المعصوم ما لا يقصد كإسقاط الأمر وما فيه فلا يسمى اعتقاداً  
 العلم به جهلاً واستعماله التصديق مطلقاً لا يدرى خلاف ما سبق  
 مع حكم وهو التصديق **والسؤال هو** أي العقل **على** **المعلوم** كإسقاط العلم  
 فثبت له ما بد في منبته خلاف الشبان فهو زوال المعلوم فثبت تفصيله  
**مسألة الحسن** فعل المكلف المأذون فيه واجباً ومندوباً وبسطاً والاول التخييم  
 والمصوبات أحوال لا رتبة في بعضها إيماناً فإشباع الحسن **فيل** **وغيره** **كالكف**  
 أيضاً كالصبي والسهي والنايم والبيعة نظر إلى أن يحسن ما لم ينه عنه  
**والفتي** فعل المكلف **المأذون** عنه ولو كان نهياً **لعموم** أي بعموم النهي  
 المستفاد من أوامر الله كما تقدم **فدخل** في التخييم **خلاف** **الاول** كما دخل  
 فيه الحرام والمكروه **وقال** **إمام الحرمين** ليس المكروه أي بمعنى المشايخ  
 الاولي **فبيحا** لأنه لا يميز عليه **ولا حسن** لأنه لا يميز المشايخ **خلاف** **المأذون**  
 فإنه يسوء المشايخ وإن لم يورثه على أن يورثهم جعله واسطة أيضاً  
 إلى أن الحسن ما أمره لثباته على ما تقدم في أن الحسن والفتي معني  
 ترتب المندوب والذم شرعي **مسألة جابر الترمذي** سوا كان جابر العقل أيضاً  
 أم تمتعه **ليس** **واجب** ولا كان منتهى الترتيب وقد فرض جابر **وقال**  
**أكثر** **الفتي** **عجب** **الصوم** **على** **الحائض** **والمريضة** **والمسافر** **لغزله** **تقالي** **فثبت**  
 منكم الشهر فليصمه وهو لا يشهد وجوز أن ترك لهم لغيرهم أي لا يحض

هذا هو الحق في العلم على ما ذكره في المتن  
 في قوله من غير علم العلم من شأنه العلم لا يخرج الإجماع والبيعة عن الاعتقاد  
 بل هو لا يشترط العلم إنما يقال فيها من شأنه العلم خلاف عدم العلم  
 وخرج بقوله المعصوم ما لا يقصد كإسقاط الأمر وما فيه فلا يسمى اعتقاداً  
 العلم به جهلاً واستعماله التصديق مطلقاً لا يدرى خلاف ما سبق  
 مع حكم وهو التصديق **والسؤال هو** أي العقل **على** **المعلوم** كإسقاط العلم  
 فثبت له ما بد في منبته خلاف الشبان فهو زوال المعلوم فثبت تفصيله  
**مسألة الحسن** فعل المكلف المأذون فيه واجباً ومندوباً وبسطاً والاول التخييم  
 والمصوبات أحوال لا رتبة في بعضها إيماناً فإشباع الحسن **فيل** **وغيره** **كالكف**  
 أيضاً كالصبي والسهي والنايم والبيعة نظر إلى أن يحسن ما لم ينه عنه  
**والفتي** فعل المكلف **المأذون** عنه ولو كان نهياً **لعموم** أي بعموم النهي  
 المستفاد من أوامر الله كما تقدم **فدخل** في التخييم **خلاف** **الاول** كما دخل  
 فيه الحرام والمكروه **وقال** **إمام الحرمين** ليس المكروه أي بمعنى المشايخ  
 الاولي **فبيحا** لأنه لا يميز عليه **ولا حسن** لأنه لا يميز المشايخ **خلاف** **المأذون**  
 فإنه يسوء المشايخ وإن لم يورثه على أن يورثهم جعله واسطة أيضاً  
 إلى أن الحسن ما أمره لثباته على ما تقدم في أن الحسن والفتي معني  
 ترتب المندوب والذم شرعي **مسألة جابر الترمذي** سوا كان جابر العقل أيضاً  
 أم تمتعه **ليس** **واجب** ولا كان منتهى الترتيب وقد فرض جابر **وقال**  
**أكثر** **الفتي** **عجب** **الصوم** **على** **الحائض** **والمريضة** **والمسافر** **لغزله** **تقالي** **فثبت**  
 منكم الشهر فليصمه وهو لا يشهد وجوز أن ترك لهم لغيرهم أي لا يحض

المانع  
 لا يبعد صدور الشهر

المانع من الفعل أيضاً والمرحوا المسفر الذين لا يمتنعان منه ولا يمتنع عليهم  
 القضاء بقدر ما قام فكان المأذون به بدلاً عن الفات وجب بان يشهد  
 الشهر بوجوب عند اشتغال العذر لا مطلقاً وإن وجب القضاء إنما يتوقف  
 على سبب الوجوب وهو هنا شهود الشهر وقد عرفت ذلك وجوب الأداء  
 والأما لما وجب قضاء لا يظهر مثله على من نام جميع وقتهم لعدم تحقق وجوب  
 الأداء في حقه لغزله **وقيل** يجب الصوم على **المسافر** **ونها** أي دون الحائض  
 والمريضة لقدر المسافر عليه وعجز الحائض عنه شرعاً والمريضة حائضاً بالحيض  
**وقال** **الاشمام** المراد يجب **طلب** أي على المسافر ونها **أحد** **الشهرين** **لما** **ضرب**  
 أو أخر بعده فإن في به فقد أتى بالواجب كما في حقه كقائه اليقين **والطلب**  
**الفتي** أي راجع إلى اللفظ دون المعنى لأن ترك الصوم حاله العذر جازم **لما** **ضرب**  
 اتفاقاً أو اتفاقاً بعد زواله واجب اتفاقاً وفي **كن** **المندوب** **بما** **ضرب** **له** **أي** **يجب**  
 بذلك **خلاف** **سب** **على** **أن** **أما** **تحقيقه** **في** **الواجب** **كسب** **أفعال** **فلا** **يبيح**  
 وزعمه **الاشمام** **الرازي** **أد** **في** **القدر** **المشتركة** **بين** **الواجب** **والمندوب** **أي**  
 طلب الفعل فيسوي ويصح التلويح أما كونه مأذوناً به معني أنه متعلق **بما** **ضرب**  
 الأمر أي مبيحة أفعال فلا نزاع فيه سواء قلنا إنها حائض في الترتيب أم حقيقة  
 فهي كالأجانب **خلاف** **بقي** **والراجح** **ليس** **المندوب** **مكلفاً** **بمؤكد** **المباح** **أي** **المباح**  
 ليس مكلفاً **لعموم** **نهي** **أي** **من** **هنا** **وهو** **أن** **المندوب** **ليس** **مكلفاً** **بأي** **من**  
 أجل ذلك **كان** **التكليف** **الزام** **بما** **فيه** **كله** **من** **الأفعال** **الطلب** **أي** **طلب** **بما** **فيه** **كله**  
 من فعل أو ترك على وجه الإلزام أو **الأحكام** **لما** **ضرب** **له** **أي** **بما** **فلا** **يبيح** **في** **قوله**  
 بهما كالأجانب والمندوب والمكروه بل معنى المشايخ **خلاف** **الاول** **مكلف**  
 فقال أنه مكلف به من حيث وجوب اعتقاداً أو استناداً أو استناداً إلى الاستفاد من على كذا المباح  
 مثله في وجوب الاعتقاد **والأصح** **أن** **المباح** **ليس** **بجنس** **للواجب** **وقيل** **أنه**

هذا هو الحق في العلم على ما ذكره في المتن  
 في قوله من غير علم العلم من شأنه العلم لا يخرج الإجماع والبيعة عن الاعتقاد  
 بل هو لا يشترط العلم إنما يقال فيها من شأنه العلم خلاف عدم العلم  
 وخرج بقوله المعصوم ما لا يقصد كإسقاط الأمر وما فيه فلا يسمى اعتقاداً  
 العلم به جهلاً واستعماله التصديق مطلقاً لا يدرى خلاف ما سبق  
 مع حكم وهو التصديق **والسؤال هو** أي العقل **على** **المعلوم** كإسقاط العلم  
 فثبت له ما بد في منبته خلاف الشبان فهو زوال المعلوم فثبت تفصيله  
**مسألة الحسن** فعل المكلف المأذون فيه واجباً ومندوباً وبسطاً والاول التخييم  
 والمصوبات أحوال لا رتبة في بعضها إيماناً فإشباع الحسن **فيل** **وغيره** **كالكف**  
 أيضاً كالصبي والسهي والنايم والبيعة نظر إلى أن يحسن ما لم ينه عنه  
**والفتي** فعل المكلف **المأذون** عنه ولو كان نهياً **لعموم** أي بعموم النهي  
 المستفاد من أوامر الله كما تقدم **فدخل** في التخييم **خلاف** **الاول** كما دخل  
 فيه الحرام والمكروه **وقال** **إمام الحرمين** ليس المكروه أي بمعنى المشايخ  
 الاولي **فبيحا** لأنه لا يميز عليه **ولا حسن** لأنه لا يميز المشايخ **خلاف** **المأذون**  
 فإنه يسوء المشايخ وإن لم يورثه على أن يورثهم جعله واسطة أيضاً  
 إلى أن الحسن ما أمره لثباته على ما تقدم في أن الحسن والفتي معني  
 ترتب المندوب والذم شرعي **مسألة جابر الترمذي** سوا كان جابر العقل أيضاً  
 أم تمتعه **ليس** **واجب** ولا كان منتهى الترتيب وقد فرض جابر **وقال**  
**أكثر** **الفتي** **عجب** **الصوم** **على** **الحائض** **والمريضة** **والمسافر** **لغزله** **تقالي** **فثبت**  
 منكم الشهر فليصمه وهو لا يشهد وجوز أن ترك لهم لغيرهم أي لا يحض

المانع  
 لا يبعد صدور الشهر